

قرار من وزيرة الثقافة والمحافظة على التراث مؤرخ في 7 أوت 2015 يتعلق بتأجيل الامتحان المهني للترقية إلى رتبة أستاذ تعليم الموسيقى.

إن وزيرة الثقافة والمحافظة على التراث،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكمته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،

وعلى الأمر عدد 2487 لسنة 2000 المؤرخ في 31 أكتوبر 2000 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بأعوان التفقد البيداغوجي ومدرسي الموسيقى بوزارة الثقافة،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 35 لسنة 2015 المؤرخ في 6 فيفري 2015 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى قرار وزير الثقافة والشباب والترفيه المؤرخ في 30 جانفي 2002 المتعلق بضبط كيفية تنظيم الامتحان المهني للترقية إلى رتبة أستاذ تعليم الموسيقى،

وعلى قرار وزيرة الثقافة والمحافظة على التراث المؤرخ في 10 جويلية 2015 المتعلق بفتح الامتحان المهني للترقية إلى رتبة أستاذ تعليم الموسيقى.

قررت ما يلي :

الفصل الأول - يؤجل الامتحان المهني للترقية إلى رتبة أستاذ تعليم الموسيقى المفتوح بمقتضى قرار وزيرة الثقافة والمحافظة على التراث المؤرخ في 10 جويلية 2015 إلى يوم 29 أكتوبر 2015 والأيام الموالية.

الفصل 2 - تختتم قائمة الترشيحات يوم 24 أوت 2015.

الفصل 3 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 7 أوت 2015.

وزيرة الثقافة والمحافظة على التراث

لطيفة غول الأخضر

اطلع عليه

رئيس الحكومة

الحبيب الصيد

نسخة مطابقة : الرئيس المدير العام للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية

ت د و ب (د) : 0330 9061

تعريف الإمضاء : رئيس البلدية

"تم إيداع هذا العدد من الرائد الرسمي للجمهورية التونسية بمقر ولاية تونس العاصمة يوم 12 أوت 2015"